قضيّة

المحامي منير الشدياق

أكثر من دولة بدأت تحمي الأجيال الناشئة هل ينظم لبنان استخدام القاصرين لوسائل التواصل؟

أثار الانتشار الواسع لمختلف منصات التواصل الاجتماعي اشكاليات قانونية وصحية وتربوية متزايدة، خصوصا لدى الاطفال والمراهقين الذين لم تكتمل قدراتهم النفسية والمعرفية لتقييم المخاطر الرقمية. لم يعد النقاش محصورا اليوم بمسؤولية الاهل، بل امتد ليشمل مسؤولية الشركات المشغلة، وواجبات الدول في حماية القاصرين عبر تشريعات تنظم وصولهم اليها

بهدف الحد من مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي على القاصرين، بدأ العديد من الدول يصدر قوانين تهدف اما الى تحديد سن أدنى لاستخدام تلك الوسائل، أو فرض موافقة الاهل في اعمار معينة، أو فرض تحقق الشركات المشغلة من عمر المستخدم، أو تشديد العقوبات على المخالفات المتعلقة بالقاصرين، وسواها. على الصعيد اللبناني، وتماشيا مع هذا الاتجاه العالمي، تقدم نواب باقتراحات قوانين ذات صلة بالموضوع، كما أن الحكومة اتخذت قرارا يؤسس لاستراتيجية حماية وطنية.

ما ابرز المخاطر او المشكلات الناتجة من استخدام القاصرين وسائل التواصل؟ ما ابرز التجارب التشريعية الدولية الهادفة الى حمايتهم؟

ابرز المخاطر

بحسب العلوم الاجتماعية والنفسية والطبية وسواها، هناك العديد من المشكلات او المخاطر التي قد تواجه القاصرين من جراء استخدامهم مختلف وسائل التواصل الاجتماعي. من ابرزها المشكلات النفسية، الصحية، الاجتماعية، التربوية، القانونية المتمثلة بالتعرض لجرائم من بعد، وسواها.

في ما يلي نبذة مختصرة عن بعض تلك المخاطر.

نفسيا وعقليا

قد يؤدي الاستخدام المفرط او غير المنضبط لوسائل التواصل الاجتماعي الى اضطرابات في النوم، القلق، اعراض الاكتئاب، الشعور بالعزلة، وانخفاض تقدير الذات، لا سيما عندما يصبح تقييم المراهق لذاته مرتبطا بعدد الاعجابات والمتابعين. كما يمكن ان يؤدي التنمر الالكتروني والتشهير ونشر الصور من دون موافقة اصحابها الى أضرار نفسية خطيرة. تستدعي هذه المخاطر اهتماما خاصا خلال مراحل النمو، حيث لا تكون قدرة المراهق على ضبط الاندفاعات أو مقاومة الضغط الاجتماعي قد اكتملت بالضرورة. لكن من المهم علميا عدم اعتبار كل استخدام لوسائل التواصل ضارا، فالأثر يتوقف على طبيعة المحتوى، مدة الاستخدام، خصائص الطفل، والبيئة الاسرية والاجتماعية.

صحيا و تربويا

من ابرز المشكلات على هذا الصعيد اضطراب مواعيد النوم، وقلة النشاط البدني، والاجهاد البصري، وتراجع التركيز، والتداخل بين الاستخدام الرقمي والتحصيل الدراسي. وقد يؤدي الاستخدام الليلي المستمر لوسائل التواصل الى تقليص ساعات النوم، فيما تسهم الاشعارات المتكررة والتنقل بين المحتويات في تشتيت الانتباه. وتظهر ايضا مشكلات تتعلق بالتعرض لمحتوى غير ملائم للعمر، كالعنف والمحتوى الجنسي والترويج لسلوكيات خطرة، فضلا عن المحتوى المضلل والمعلومات الصحية غير الموثوقة.

المخاطر الاجتماعية

تشمل هذه المخاطر التنمر والتحرش والابتزاز الالكتروني، والاستدراج الجنسي، وانتحال الشخصية، وسرقة الحسابات، ونشر الصور الحميمة من دون رضا اصحابها، واستغلال القاصرين في انتاج مواد اباحية او توزيعها. كما تتيح بعض خصائص المنصات التواصل بين القاصرين واشخاص مجهولين، بما قد يسهل الاستدراج والاستغلال. من جهة اخرى، تجمع المنصات بيانات المستخدمين وتستعملها في بعض الحالات لبناء ملفات تعريفية وتخصيص المحتوى والاعلانات. وتزداد خطورة هذه الممارسات عندما يتعلق الامر بالاطفال، بسبب محدودية قدرتهم على فهم شروط الاستخدام وآثار الموافقة الرقمية.

المخاطر الجرمية

كون الاتصال عبر مختلف وسائل التواصل الاجتماعي يكون من بعد، فان كل انواع الجرائم التي لا تتطلب الحضور او الاتصال الجسدي بين اطرافها يمكن ان تحصل عبر تلك الوسائل، كجرائم القدح، الذم، التهديد، التحريض، الابتزاز الجنسي، الاحتيال بهدف الاستيلاء على حسابات مصرفية وغيرها.

ابرز التجارب الدولية

منذ سنوات، بدأ العديد من الدول يعمل على تشديد الضوابط القانونية المفروضة على منصات التواصل الاجتماعي، بهدف حماية الأطفال والمراهقين من التنمر الإلكتروني، الاستغلال، المحتوى الضار، ومخاطر الادمان الرقمي. ان وسائل التشدد التشريعي تختلف بين دولة واخرى، فبعض الدول اتجه إلى فرض حد ادنى للعمر، أو تقييد انشاء الحسابات، فيما ركزت دول أخرى على موافقة الاهل، والتحقق من العمر، والزام المنصات بتقييم المخاطر وحماية القاصرين، وسواها من الاجراءات المشابهة. وهنا نبذة عن واقع الحال القانوني ذات الصلة في بعض الدول.

اوستراليا

تعد اوستراليا من ابرز الدول التي انتقلت إلى تقييد وصول المراهقين إلى منصات التواصل الاجتماعي. فقد اقرت تعديلات على قانون السلامة الالكترونية لعام 2021، بحيث أوجبت على المنصات المشمولة اتخاذ خطوات معقولة لمنع من هم دون السادسة عشرة من امتلاك حسابات عليها، مع تحميل الشركات مسؤولية عدم الامتثال، بدل معاقبة الاطفال أو اهلهم، ودخل النظام الجديد حيز التطبيق في 10 كانون الاول 2025. لا يعني ذلك حظر استخدام الانترنت كله، بل يستهدف حسابات على منصات اجتماعية محددة وفق نطاق القانون. كما يشكل النموذج الاوسترالي تحولا من الاكتفاء برقابة الاهل الى فرض التزامات مباشرة على الشركات الرقمية.

فرنسا

تنظم فرنسا استخدام القاصرين لوسائل التواصل الاجتماعي بموجب القانون رقم 566 الصادر في 7 تموز 2023، الذي يشترط موافقة احد الوالدين لتسجيل من هم دون 15 عاما، ويلزم المنصات بالتوعية على المخاطر، واتاحة مراقبة مدة الاستخدام والتحقق من العمر. في آب 2026، اقر القانون رقم 813 الذي حظر استخدام من هم دون 15 عاما لهذه المنصات، الا ان المجلس الدستوري الفرنسي ابطل مادة الحظر الشامل قبل دخولها حيز التنفيذ، لمخالفتها ضمانات دستورية تتصل بحرية التواصل والخصوصية.

> **الامن العام كثف محاضرات التوعية السيبرانية في المدارس والجامعات**

بريطانيا

اعتمدت بريطانيا قانون السلامة على الانترنت (Online Safety Act) 2023، الذي يفرض على الخدمات الرقمية المشمولة تقييم مخاطر تعرض الاطفال للمحتوى الضار، واتخاذ تدابير متناسبة للحد منها. كما يلزم المنصات استخدام التحقق من العمر او تقديره بفعالية عالية لمنع وصول الاطفال إلى فئات محددة من المحتوى الشديد الضرر.



الولايات المتحدة

لا تفرض الولايات المتحدة، على المستوى الفيديرالي، حظرا عاما موحدا على استخدام جميع منصات التواصل الاجتماعي لمن هم دون السادسة عشرة. لكن قانون حماية خصوصية الاطفال على الإنترنت (COPPA) يفرض على الخدمات المشمولة التي تستهدف من هم دون الثالثة عشرة، أو تعلم انها تجمع بياناتهم الشخصية، الحصول على موافقة ابوية موثوقة قبل جمع تلك البيانات أو استخدامها أو الافصاح عنها. في المقابل، شهد الكونغرس الاميركي طرح مشاريع تستهدف الحد من استخدام الاطفال للشبكات الاجتماعية أو تقييد انظمة التوصية المخصصة لهم، ومنها مشروع Kids Off Social Media Act لعام 2025.

الاتحاد الأوروبي

اعتمد الاتحاد الأوروبي قانون الخدمات الرقمية (Digital Services Act)، الذي يفرض على المنصات المتاحة للقاصرين، اتخاذ تدابير مناسبة ومتناسبة لضمان مستوى مرتفع من الخصوصية والسلامة والامن. كما يحظر عرض اعلانات قائمة على التنميط باستخدام البيانات الشخصية عندما تكون المنصة على علم، بدرجة معقولة من اليقين، بأن المستخدم قاصر. في عام 2025، أصدرت المفوضية الاوروبية ارشادات اضافية في شأن حماية الاطفال، تناولت الحسابات الخاصة افتراضيا، التحقق من العمر، مخاطر التصميم الذي يشجع الاستخدام المفرط، والتنمر الإلكتروني. لا يفرض هذا الاطار، في ذاته، حظرا اوروبيا عاما موحدا على جميع القاصرين، بل ينظم مسؤوليات المنصات ويتيح تطبيق قواعد وطنية اشد ضمن الحدود القانونية.

الاتفاقات الدولية

من ابرز الاتفاقات والصكوك الدولية ذات الصلة بموضوع حماية الاطفال والقاصرين في مجال الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي نذكر على سبيل المثال: اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989، البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل في شأن ◄

◄ بيع الاطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الاباحية لعام 2000، اتفاقية بودابست في شأن الجريمة الالكترونية لعام 2001.
هنا نختصر ابرز توصيات تلك الاتفاقات:
اولا: لا تحدد السن لاستخدام الانترنت.
ثانيا: تركز على حماية القاصر من العنف والاستغلال وما شابه، وتحقيق مصلحته الفضلى في أي أمر يتعلق به.
ثالثا: حماية خصوصيته وحقه في الوصول الى المعلومات بشكل آمن يطور شخصيته لا يؤذيها أو يدمرها.

في لبنان

على الصعيد اللبناني، سنتوقف اولا عند الاشارة إلى ابرز القوانين النافذة التي تؤمن حماية جزئية معينة للقاصرين في مجال وسائل التواصل الاجتماعي. ومن ثم عند ابرز اقتراحات القوانين ذات الصلة المقدمة من قبل بعض النواب، كذلك عند أحدث قرارات الحكومة اللبنانية في هذا المجال.
لا يوجد في لبنان حتى اليوم قانون خاص ينظم موضوع استخدام غير الراشدين لوسائل التواصل الاجتماعي اسوة بما هو موجود في بعض دول العالم كاوستراليا وبريطانيا وفرنسا وسواها. انما يوجد العديد من القوانين التي كل منها يؤمن حماية معينة للقاصرين في بعض تلك المجالات، مما يعني ان الحماية القانونية الحالية هي حماية جزئية وليست شاملة لمختلف جوانب مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي.

اقتراحات قوانين

العديد من الكتل النيابية والنواب اثاروا هذا الموضوع والبعض منهم تقدموا، أو هم في صدد التقدم باقتراحات قوانين تهدف الى حماية الاطفال والمراهقين من مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي. في هذا السياق، سنتوقف عند العناوين العريضة لاقتراحي القانون الاكثر تداولا:
ـ اقتراح القانون المقدم من النواب جميل السيد، جهاد الصمد، قاسم هاشم، محمد خواجه، ميشال ضاهر، وبلال الحشيمي، تمحور بشكل عام على هدف حماية من هم دون السادسة عشرة من مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي، من خلال حظر استخدامها مع اتاحة استثناء بموافقة الاهل وتحت رقابتهم ولمدة محددة. كما يفرض تدابير على المنصات للتحقق من الاعمار ومنع الاستخدام المخالف، وينص على عقوبات وغرامات، مع إحالة التفاصيل التطبيقية إلى مراسيم تصدر عن مجلس الوزراء.
ـ اقتراح القانون المقدم من النائب طوني فرنجية يهدف بشكل عام الى حظر انشاء الحسابات وتفعيلها لمن هم دون الرابعة عشرة، وإلزام المنصات بالتحقق من اعمار المستخدمين بوسائل مناسبة، تشمل ادوات إثبات العمر الرقمية وتقنيات الذكاء الاصطناعي. كما يتضمن إغلاق الحسابات المخالفة، وحماية بيانات الاطفال من الاستغلال التجاري، واستثناء بعض الخدمات التعليمية والعلمية، وفرض عقوبات الحبس والغرامة مع امكان وقف المنصات المخالفة عند تكرار الانتهاكات.



الاستراتيجية الحكومية

اتخذ مجلس الوزراء اللبناني في 26 شباط 2026 قرارا قضى بتشكيل لجنة وزارية مشتركة مكلفة اعداد استراتيجية وطنية لتنظيم وتوجيه استخدام الاطفال للإنترنت والتطبيقات الرقمية. تكمن اهمية هذه المبادرة في كونها تؤسس لسياسة متكاملة تشمل الوزارات والجهات التقنية والامنية والتربوية والحقوقية كافة.

الاشكالية دوليا ومحليا

في ما خص القوانين الدولية، او القوانين المحلية، تبقى الإشكالية القانونية الاساسية في هذا الموضوع متمثلة في ضرورة التوفيق بين حق الطفل في الحماية من جهة أولى، وبين حقوقه في التعبير والخصوصية والتعلم والمشاركة الاجتماعية من جهة ثانية. كما أن فرض التحقق من العمر قد يخلق خطرا جديدا إذا ادى الى جمع صور الهويات أو البيانات البيومترية بصورة مفرطة. وعليه، ينبغي أن تتم الموازنة بين الحماية والحرية الشخصية، بما يضمن تكوين شخصية سليمة وناضجة للاجيال الصاعدة. كما ينبغي أن تكون التوعية الاجتماعية السيبرانية قائمة بشكل دائم ومستمر في المجتمع، كون العالم السيبراني معقد جدا وهو في تطور مستمر لحظة بلحظة اذا جاز التعبير. في هذا السياق، قد تشكل المحاضرات التوعوية السيبرانية التي تنجزها المديرية العامة للأمن العام ضمن مختلف المدارس والجامعات على امتداد مساحة الوطن، والتي انطلقت بها منذ عام 2019 وتم تكثيفها وتوسيع مداها منذ ما يقارب السنة بناء لتوجيهات المدير العام للأمن العام اللواء حسن شقير، نموذجا يستحق التعميم كونه يساهم بشكل فعال في توعية وحماية الأجيال الناشئة اكثر فأكثر.

تعلن المديريّة العامّة للأمن العام
تصميمها المثابرة حتى النهاية.

المديريّة العامّة
للأمن العام